

مَعْرِفَةُ لِيَبْيَا الْمَركَزِيِّ

ص.ب 1103 العنوان البرقي : مصرف ليبيا - طرابلس - ليبيا

مجلس الإدارة

قرار مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي رقم (33) لسنة 2012م،

بشأن توجيه غرامة مالية ، على المصرف التجاري الوطني

مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي

بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 2005م ، بشأن المصادر وتعديلاته .

وعلى القرارات والمنشورات والتعليمات الصادرة بمقتضاه .

وعلى قرار محافظ مصرف ليبيا المركزي رقم (48) لسنة 2009م ، بإنشاء المركز الليبي للمعلومات

الاجتماعية ، والتعليمات الصادرة بشأن النظام الاجتماعي الموحد .

وعلى النظام الأساسي لصندوق ضمان أموال المودعين .

وعلى المذكورة المقدمة من المركز الليبي للمعلومات الاجتماعية ، في شأن مخالفة بعض المصادر التعليمات

الصادرة من مصرف ليبيا المركزي ، والمتعلقة بالنظام الاجتماعي الموحد .

وعلى ما انتهى إليه مجلس الإدارة ، في اجتماعه الخامس لسنة 2012م ، المتعهد يوم الخميس ،

المؤافق 06/09/2012م .

قرار

المادة الأولى

يعاقب المصرف التجاري الوطني بغرامة مالية قدرها (10,000.000 د.ل) عشرة آلاف دينار ، عن مخالفته التعليمات الصادرة من مصرف ليبيا المركزي ، والمتعلقة بالنظام الاجتماعي الموحد ، وذلك تطبيقاً للأحكام المنصوص عليها في المادتين (56) ، (104) من قانون المصرف ، مع إزام المصرف المذكور بإزالة المخالفة ، وذلك بتزويد المركز الليبي للمعلومات الاجتماعية بخطة العمل المطلوبة .

المادة الثانية

يكلف مكتب الإعلام لمصرف ليبيا المركزي ، بنشر هذا القرار ، في وسائل الإعلام المختلفة ، والموقع الإلكتروني للمصرف على شبكة المعلومات الدولية .

المادة الثالثة

يغفل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى إدارة الرقابة على المصادر والنقد ، ومكتب الإعلام ، وإدارة العمليات المصرفية ، وإدارة صندوق ضمان أموال المودعين ، كل فيما يخصه ، اتخاذ الإجراءات اللازمة لوضعه موضع التنفيذ .

الصديق عمر الكبير

المحافظ

ورئيس مجلس الإدارة

صدر في : 06 سبتمبر 2012م .

